

فتح المغيـث شرح ألفية الحديث

ربي لا أشرك به شيئاً بأن كتب فقال أولاً في آخر سطر وما بعده في أول آخر كانت الكراهة أيضاً .

ومحلها في ذلك كله أن يناف بالفصل ما تلاه من اللفظ فأما إذا لم يكن في شيء منه بعد اسم A أو اسم نبيه A أو اسم الصحابي B ما ينافيه بأن يكون الاسم آخر الكتاب أو آخر الحديث ونحو ذلك أو يكون بعده شيء ملائم له غير مناف فلا بأس بالفصل نحو قوله في آخر البخاري سبحان A العظيم فإنه إذا قصد بين المضاف والمضاف إليه كان أول السطر A العظيم ولا منافاة في ذلك ومع هذا فجمعها في سطر واحد أولى بل صرح بعض المتأخرين بالكراهة في فصل مثل أحد عشر لكونهما بمنزلة اسم واحد آخذاً من قول النحاس في صناعة الكتاب وكرهوا جعل بعض الكلمة في سطر وبعضها في أول سطر فتكون مفصولة .

وأكتب أيها الكاتب على وجه الاستحباب المتأكد ثناء A تعالى كلما مر لك ذكر A سبحانه D أو تبارك وتعالى أو نحوهما ففي حديث الأسود بن سريع B حسبما أخرجه البخاري في الأدب المفرد وأحمد وغيرهما أنه أتى النبي A فقال يا رسول A قد مدحت ربي بمحامد ومدح وإياك فقال أجزي أما إن ربك يحب الحمد وفي لفظ المدح الحديث .

و كذا أكتب التسليماً مع الصلاة للنبي A كلما مر لك ذكر النبي A تعظيماً لهما وإجلالاً سيما وقد صرح بوجوبه كلما ذكر غير واحد من الحنفية منهم في الصلاة خاصة الطحاوي بل والحليمي والشيخ أبو حامد الإسفرائيني وغيرهما من الشافعية أن أثبت في الرواية كل من الثناء والصلاة والسلام وإن يكن أسقط منها في الأصل المسموع لعدم